

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 34963 - من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه كان له كأجر عمرة .  
( هـ - عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ) ( أخرج ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء رقم [ 1412 ] . ص )